

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٨٩ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٨/٦

باعتبار المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية عشرة (عمارات) بمساحة ٢٧١ فدانًا

بالمراحل الرابعة من مراحل تنمية مشروع

الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (مدينتي)

على مساحة ٨٠٠٠ فدان بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة

## وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

### ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المؤرخ ٢٠٠٥/٨/١ وملحنه رقم (١١) المبرم بين الهيئة

والشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بتخصيص مساحة ٥٠٠٠ فدان بالمنطقة الشرقية

بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع إسكان حر، على أن يتم سداد قيمة الأرض المخصصة للشركة

في شكل عيني؛

وعلى الملحق رقم (٢) لعقد البيع الابتدائي والمؤرخ ٢٠٠٥/١٢/٢١ بين الهيئة

والشركة لزيادة المساحة المخصصة للشركة لتصبح ٨٠٠٠ فدان؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٧٠) بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١٧ بشأن اعتماد المخطط العام للمشروع المقدم على قطعة الأرض المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري لإقامة مشروع سكنى متكامل الخدمات (مدينى) شرق مدينة القاهرة الجديدة :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠٠٨/١/١ على اعتماد محضر الاتفاق الموقع بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٢ لتحديد عدد وموقع العمارت المخصصة كحصة عينية للهيئة عن المرحلة الأولى من مراحل تنمية مشروع مدينى :

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٧ على اعتماد المخطط العام المعدل لمشروع الشركة على كامل المساحة المخصصة لها . . . ٨٠٠ فدان بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٧ على اعتماد تعديل مراحل المشروع ليصبح (٦) مراحل بدلاً من (٧) مراحل) ضمن المخطط العام للمشروع على كامل المساحة المخصصة لها . . . ٨٠٠ فدان بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى عقد البيع الابتدائى المعدل والمبرم بتاريخ ٢٠١٠/١١/٨ بين الهيئة والشركة لبيع مساحة . . . ٨٠٠ فدان بمدينة القاهرة الجديدة (بعد صدور حكم محكمة القضاء الإداري فى الدعوى رقم ١٢٦٢٢ لسنة ٦٣ قضائية الذى قضى ببطلان عقد البيع الابتدائى المؤرخ ٢٠٠٥/٨/١ وملحقه المؤرخ ٢٠٠٥/١٢/٢١) ، وحكم المحكمة الإدارية العليا بجلسة ٢٠١٠/٩/١٤ برفض الطعنين المقدمين ضد الحكم :

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٩٥٢) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٨ المتهى إلى أن الشركة استوفت مؤشرات الملاعة المالية :

وعلى محضر الاجتماع المؤرخ ٢٠١٤/٤/٨ بين الهيئة وممثل الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بشأن الحصة العينية للهيئة بمشروع مدينى والمتضمن الموافقة على :

قيام الشركة بتقديم أقصى عدد عمارت مستقلة وكذلك أقصى عدد وحدات شاغرة (وإن كانت متناشرة) بمواقع مختلفة .

قيام الشركة بسرعة تجهيز (١٣٠) عمارة ضمن قرارات وزارة تم صدورها بالفعل لإمكان تسليمها للجنة الاستلام المشكلة من قبل الهيئة لهذا الغرض :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الادارة المركزية للتخطيط ومقرر لجنة الاستلام رقم (١١٨٩٣) بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠ المتنهي إلى أن ما تم استلامه بمشروع مدينتى (٣١٤) عمارة بإجمالي (٧٢٤٨) وحدة سكنية ، وهى عبارة عن الحصة العينية من المرحلة الأولى من مراحل تنمية مشروع مدينتى طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠١٤/١/١ : وعلى كتاب نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٣١٤٧) المؤرخ ٢٠١٤/٦/٢ بأنه لا مانع من قيام الهيئة باستلام عدد (٦٦١) وحدة سكنية متفرقة بعمارات المرحلة الأولى والثانية من تحت حساب الحصة العينية المستحقة للهيئة عن المرحلتين حين انتهاء دراسة تحديد المسطحات النهائية للحصة المستحقة بالإضافة إلى عدد (٩٨) عمارة بالمنطقة الثامنة (عمارات) تحت حساب الحصة العينية المستحقة للهيئة :

وعلى كتاب الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري المؤرخ ٢٠١٤/٦/٢٣ بالموافقة على ما ورد بمحضر الاجتماع المؤرخ ٢٠١٤/٤/٨ بالإضافة إلى ما تضمنه الكتاب رقم (١٣١٤٧) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢ ، حيث تضمنا قيام مفوض الشركة بالتوقيع على لوحة المخطط التفصيلي للمنطقة الثامنة (عمارات) موضحاً عليها موقع (٩٨) عمارة بخلاف ما سبق اعتماده بمحضر الاجتماع المؤرخ ٢٠١٤/٤/٨ :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الادارة المركزية للتخطيط ورئيس لجنة الاستلام رقم (٣٠٣٧٧) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٣٠ المتنهي إلى أن إجمالي ما تم استلامه في المرحلة الثانية (٢٥٢) وحدة سكنية :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (٣٢) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٥ على اتفاق التسوية بين الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري «المالكة لمشروع مدينتى» وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بشأن عقد مدينتى :

وعلى ما يفيد سداد قيمة الـ (١٠٪) بتاريخ ٢٠١٥/٣/١ وذلك طبقاً للبندين السادس والسابع من عقد التسوية المعتمد من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٥ :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية ورئيس لجنة استلام الوحدات بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٤ الموجه إلى الشركة متضمناً أن الهيئة ترى إرجاء استلام هذه الوحدات حالياً لحين تشطيب الأجزاء المشتركة داخل هذه العمارتات وتجهيزها للسكن وفي حالة وجود وحدات جاهزة للتسليم بنفس المواصفات الأولى فيتم إخطار اللجنة بها لاستلامها؛ وعلى القرار الوزاري رقم (٣١٧) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٩ باعتماد المخطط العام المعدل للمشروع تنفيذاً للبند الخامس من عقد التسوية المعتمد من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٥؛ وعلى الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٨ باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية عشرة (عمارات) بالمرحلة الرابعة من مراحل تنمية مشروع الشركة (مدينتي)؛ وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٦ مرفقاً به اللوحة قبل النهاية للمشروع عاليه موضحاً بها ملاحظات الجهاز؛ وعلى التعهد المقدم من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٦ بأن منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة؛ وعلى الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣ باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية عشرة (عمارات) بالمرحلة الرابعة من مراحل تنمية مشروع الشركة (مدينتي) بمساحة ٢٧١ فدانًا مرفقاً به (٧) لوحات نهائية؛ وعلى ما يفيد سداد قيمة المصروف الإدارية بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٢ نظير استصدار القرار الوزاري؛ وعلى كتاب جهاز المدينة بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٨ المرفق به اللوحات النهائية للمشروع عاليه بعد المراجعة والاعتماد وكذا الموقف المالى والعقارى؛ وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٢٩٩٧١) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٥ للسيد المستشار القانونى للهيئة مرفقاً به كاملاً ملف المشروع فى صيغته النهائية وذلك لاستصدار القرار الوزاري للمنطقة الثانية عشرة (عمارات) بالمرحلة الرابعة من مراحل تنمية مشروع الشركة (مدينتي)؛

وعلى خطاب السيد المستشار القانوني للهيئة بتاريخ ٢٠١٧/١/١ بشأن بعض الملاحظات بالقرار ومن ضمنها الإشارة لمتضمن جدول عدم الممانعة للمشروع سالف الذكر قرين توقيع مدير الشئون القانونية بوجود نزاع قضائى بشأن قطعة الأرض عاليه فى أربع قضايا وطعون وأن البند التاسع من عقد التسوية المبرم فى ٢٠١٥/٢/٢٥ بين الشركة والهيئة نص على اعتباره تسوية نهائية للموضوع بجميع جوانبه وأساساً لإنهاء كافة المنازعات مما يوجب تنازل الشركة عن الدعاوى المقامة منها :

وعلى خطاب السيد المستشار القانوني للهيئة بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٨ (وال المشار فيه للبند التاسع من عقد التسوية المبرم فى ٢٠١٥/٢/٢٥ بين الشركة والهيئة باعتباره تسوية نهائية للموضوع بجميع جوانبه وأساساً لإنهاء كافة المنازعات مما يوجب تنازل الشركة عن الدعاوى المقامة منها) :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٥٧٥٥) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٩ للسيد المستشار القانوني للهيئة بشأن بعض الاستيفاءات الخاصة بمشروع القرار الوزارى سالف الذكر والمرفق به صورة خطاب إدارة الشئون القانونية بالهيئة بخصوص الدعاوى المرفوعة من الشركة ضد الهيئة وكذا ملف المشروع لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٣٥٥٤) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٦ للسيد المستشار القانوني للهيئة مرفقاً به كامل ملف المشروع وذلك لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٧٦٣٧) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٨ ومفاده أن الشركة قد قامت بسداد كافة الالتزامات المالية فى موعدها حتى تاريخه وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة الجهات المختصة بالهيئة :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة الرسومات المقدمة من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بشأن اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية عشرة (umasat) بمساحة ٢٧١ فدانًا بالمرحلة الرابعة من مراحل تنمية مشروع الشركة (مدينتي) على مساحة ٨٠٠ فدان بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى خطاب الشركة الوارد بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣٠ ، المرفق به أصل محضر التفاهم المؤرخ ٢٠١٧/٧/٢٧ بين الشركة وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والمختوم بخاتم الشركة والموقع من الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لمجموعة طلعت مصطفى القابضة المالكة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري وكذلك ثلاثة توكيلات رسمية موثقة بتفويض الهيئة في التنازل عن الدعاوى أرقام ٣٩١٨ لسنة ٦١٧ ق ، ١٧٨٨٤ لسنة ٦١٧ ق ، ٥٤٣٧٤ لسنة ٦٠٧ ق وفقاً لما تم الاتفاق عليه بالبند رقم (١) من محضر التفاهم المشار إليه :

وعلى كتاب مدير عام الشئون القانونية المؤرخ ٢٠١٧/٧/٣٠ المتضمن أن التوكيلات المشار إليها صحيحة وسليمة من الناحية القانونية ويعتبر بها في التنازل عن الدعاوى المشار إليها :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣٠

طلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

**قرر :**

**مادَّةٌ ١ - يُعتمد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية عشرة (umasat) بمساحة ٢٧١ فدانًا ، أي ما يعادل ٢٠٠١٣٨٢م (فقط مليون ومائة وثمانية وثلاثون ألفاً ومائتا متر مربع لا غير) بالمرحلة الرابعة من مراحل تنمية مشروع الشركة (مدينتي) على مساحة ٨٠٠ فدان بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٨/١١/٢٠١٠ ، والتي تعتبر جمیعها مكملة لهذا القرار .**

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بالتنسيق مع قطاع التخطيط والمشروعات لتحديد أعداد وموقع الوحدات السكنية التي تمثل الحصة العينية للهيئة وفقاً لكلٌ من العقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٠/١١/٨ ومحضر الاتفاق المؤرخ ٢٠١٤/٤/٨ تحت حساب الحصة العينية وبعدم تسويق الوحدات الخاصة بها إلا بعد صدور قرار بالخطيط والتقسيم وتحديد الطرفين للوحدات السكنية التي تخص الهيئة وفي ضوء موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (٣٢) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٥ على اتفاق التسوية بين الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري «المالكة لمشروع مدينتي» وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بشأن عقد مدينتي .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بما ورد باتفاق التسوية المعتمد من مجلس الوزراء بجلسته رقم (٣٢) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٥ ومحضر التفاهم المؤرخ ٢٠١٧/٧/٢٧

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة التنفيذ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

**مادة ٩ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار والواردة بالبند الخامس من العقد البرم بتاريخ ٢٠١٠/١١/٨ بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له المشروع خلال المدة التي تنتهي في ٢٠٢٥/١١/٧ ويراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١٠ -** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## الشروط المرفقة

مشروع الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري

المنطقة الثانية عشرة (عمارات)

بمساحة ٢٧١ فدانًا بالمرحلة الرابعة

لإقامة مشروع سكني ضمن مشروع مدينتى على مساحة ٨٠٠٠ فدان

والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ١٧٠ لسنة ٢٠٠٦

المعدل بالقرار الوزارى رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٥

بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة

**منطقة الاعتماد (المنطقة الثانية عشرة «عمارات») بالمرحلة الرابعة بالمشروع:**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٧١ فدانًا ،

أى ما يعادل ١١٣٨٢٠٠ م٢ .

## مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٤٤,٤٤ فدان ، أى ما يعادل ٩١,٩١ م٢ ، وتمثل نسبة (١١٪، ٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٩,٨٦ فدان ، أى ما يعادل ٦٢,٦٢ م٢ ، وتمثل نسبة (٣٪، ٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ومناطق انتظار السيارات بمساحة ٧٣,٨٨ فدان ، أى ما يعادل ٣١٠,٣١ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٦٪، ٢٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - المناطق المفتوحة ومسارات المشاة بمساحة ٤١,٥٩ فدان ، أى ما يعادل ٧٨,٧٨ م٢ ، وتمثل نسبة (٩٪، ٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة لنصف الطرق الخارجية بمساحة ٤١,٣٥ فدان ، أى ما يعادل ٤٠,١٤ م٢ ، وتمثل نسبة (٦٪، ١٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**أولاً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :**

المساحة المخصصة للإسكان ٤٤,٤٤ فدان ، أي ما يعادل ٣٨٨٢٥٩ م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (١١,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية (تصميم حضري) .

**جدول النماذج المعمارية :**

نوع العمارة	عدد تكرار النموذج	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات السكنية	مسطح الدور الأرضي م <sup>٢</sup>	إجمالي مسطح الدور الأرضي م <sup>٢</sup>	إجمالي المسطحات البنية
٠١	٦٩	٢٤	١٦٥٦	٤٠٠	٢٠٧٠٠	١٢٤٢٠٠
٠٤	٦٤	٢٤	١٥٣٦	٤٥١,١٧	٢٨٨٧٤,٨٨	١٧٢٢٤٩,٢٨
٠٧	٦٨	١٢	٨٩٦	٣١٥	٢١٤٢٠	١٢٨٥٢٠
٠٨	١٧٦	١٢	٢١١٢	٢٨٩,٣٢	٦٨٥٢٢,٠٨	٤١١١٣٢,٤٨
٠٦	٦٤	٢٤	١٥٣٦	٠٠٠	٣٥٢٠٠	٢١١٢٠٠
الاجمالي	٤٤١	٧٦٥٦			١٧٤٧١٦,٩٦	١٠٤٨٣٠١,٧٦

**جدول نماذج حصة الوزارة :**

نوع العمارة	عدد تكرار النموذج	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات السكنية	مسطح الدور الأرضي م <sup>٢</sup>	إجمالي مسطح الدور الأرضي م <sup>٢</sup>	إجمالي المسطحات البنية
٠١	٤٦	٢٤	٨٦٤	٤٠٠	١٠٨٠٠	٦٤٨٠٠
٠٤	٤٦	٢٤	٨٦٤	٤٥١,١٧	١٦٢٤٢,١٢	٩٧٤٠٢,٧٢
٠٧	١٥	١٢	١٨٠	٣١٥	٤٧٢٥	٢٨٣٥٠
٠٨	٦١	١٢	٧٣٢	٢٨٩,٣٢	٢٣٧٤٩,١٢	١٤٢٤٩٤,٧٨
٠٦	٤٠	٢٤	٧٢٠	٠٠٠	١٦٥٠٠	٩٩٠٠٠
الاجمالي	١٧٨	٣٣٦٠			٧٢٠١٦,٤٥	٤٤٢٠٩٧,٥٠

**الاشتراطات البنائية :**

النسبة البنائية للمباني السكنية (F. P.) بالمشروع لا تزيد عن (٤٥٪) من إجمالي مساحة الأرض السكنية (عمارات) .

الارتفاع المسموح به (دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) .

الردد : يتم تطبيق الاشتراطات الخاصة بالتصميم الحضري لمنطقة العمارت بحيث لا تقل المسافة بين البلوكات عن ١٠ أمتار .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالانتظار السطحي مع وجود بدروم واحد أسفله لتوفير أماكن انتظار للوحدات السكنية .  
يتم توفير أماكن انتظار سطحي بمنطقة عمارات حصة الهيئة بما لا يقل عن مكان انتظار لكل وحدة سكنية .

### ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات على مستوى إجمالي مساحة قطعة الأرض ٩,٨٦ فدان ، أي ما يعادل ٦٢,٤١٤م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٣,٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع كالتالي :

مناطق الخدمات	الكتورات	المعدل (م٢ / فرد)	المساحة م <sup>2</sup>	المساحة بالفدان
خدمات المنطقة مركز الخدمات طبقاً لعدلات مراكز الأحياء	مسجد محلى	٠,١٥	٤٩٣٨,١٥	١,١٨
	مجموعة تجارية	٠,٢٨	٩٢١٧,٨٨	٢,١٩
	حديقة ومناطق ألعاب	٠,٥	١٦٤٦٠,٥٠	٢,٩٢
	خدمات صحية	٠,٠٠٨	٢٦٣,٤٧	٠,٠٦
	حضانة	٠,٤٢	١٠٥٣٤,٧٢	٢,٥١
الإجمالي				٤١٤٤٤,٦٢

### نصيب المنطقة من مركز القطاع الرابع :

الكتورات	المعدل (م٢ / فرد)	المساحة م <sup>2</sup>	المساحة بالفدان
المسجد الجامع	٠,١٥	٤٩٣٨,١٥	١,١٨
المركز التجاري والمول	٠,٣٥	١١٥٢٢,٣٥	٢,٧٤
حديقة القطاع	٠,٢	٧٥٨٤,٢٠	١,٥٧
خدمات صحية	٠,٠٧٥	٢٤٦٩,٠٨	٠,٥٩
خدمات عامة	٠,٠١	٣٢٩,٢١	٠,٠٨
خدمات تعليمية داخل مركز القطاع (مدرسة)		٢٠١٦٠	٤,٨٠

### **الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعتمدة بالمخطط العام المعدل لمشروع الشركة المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٥

يتم تطبيق الاشتراطات الخاصة بالأنشطة الدينية الجارى تطبيقها بالهيئة .

الردود : يتم تطبيق الاشتراطات الخاصة بالردود والارتفاعات طبقاً لكل نشاط

على حدة كما يلى :

نشاط الحضانة : ردود أمامى ٦ أمتار ، جانبي ٦ أمتار ، خلفى ٦ أمتار ، والارتفاع أرضى فقط .

المبنى الدينية (مسجد) : ردود أمامى ٦ أمتار ، جانبي ٦ أمتار ، خلفى ٦ أمتار ، والارتفاع طبقاً لاشتراطات المبنى الدينية بالهيئة .

نشاط تجاري : ردود أمامى ٦ أمتار ، جانبي ٦ أمتار ، خلفى ٦ أمتار ، والارتفاع أرضى + دورين .

نشاط إدارى وعيادات متخصصة : ردود أمامى ٦ أمتار ، جانبي ٦ أمتار ، خلفى ٦ أمتار ، والارتفاع أرضى + دورين .

يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بمنطقة الخدمات بواقع سيارتين / ٥٠م<sup>٢</sup> من المبنى المغلقة وطبقاً للكود المصرى للجراجات .

## الاشتراطات العامة

- ١ - أقصى ارتفاع للمباني السكنية - عمارت إسكان (أرضي + ٥ أدوار متكررة) .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعتمدة بالمخاطط العام المعتمد لمشروع الشركة المعتمد بالقرار الوزارى رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٥
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبنى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكوّن فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضى .
- ٥ - تتولى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقارى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة / ٥٠ م<sup>٢</sup> من المبنى المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات والكود المصرى بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- ١٤ - الالتزام باشتراطات الجهات المعنية للأنشطة الخدمية .

طرف أول  
(إمضاء)  
م/ على عبد اللطيف سليمان ميتكييس

طرف ثانٍ



